

هل الخسارة التي تخصم محسوبة من الزكاة/الخميس(20-72- 5202م)الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

شخص يجب يحب ان تذهب زكاته لاهل المشرق لصعود ما يمرون به جيد عندما نحول الاموال الى بنوك الشرق النخسر جزءا من قيمتها. نظرا لازمة العملة الموجودة هنا. فان تكون هذه الخسارة منقوصة لحصة الزكاة المفروضة - [00:00:04](#) ولدي احتياط للزكاة احفظ لي الزكاة بآرك الله فيك وصل للفقير حقه كاملا ما استطعت الى ذلك سبيلا ما استطعت الى ذلك يعني انت مسلا انت هنا تتعامل بالدولار عندك مئة الف دولار عليها الفين وخمسمائة دولار. حول الفين وخمسمائة دولار تعملون هناك بالعملة المحلية - [00:00:20](#) حولها بالسعر الممكن المتاح لا اقول لك جازف وعرض نفسك للمسائلة القانونية بالتعاون مع مكاتب صرافة خارجة عن يعني عن القانون اذا كان القانون يجرم التعامل مع كاتب الصرافة يكون هذا قائم واحيانا يعني هذا لا يكون - [00:00:47](#) فانا ادعوك الى ان الى ان الى ان تجازف بنفسك خلص حولها بالسعر المتاح. وهذا هو الذي يوجب عليه. انت حاولت الدولارات اصلا. بعد كده يعني الفرق بين السعر السوق السوداء ولا السعر الرسمي هذا امر لا يد لك فيه - [00:01:12](#) ولا طاقة لك بدفعه فهذا في محل العفو ان شاء الله - [00:01:31](#)